

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٨ لسنة ١٩٩٩

بتفوضى وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية في بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفوض في الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٩٩ بتشكيل الوزارة :

قرر :

(المادة الأولى)

تفوض السيدة الدكتورة / أمينة حمزة محمود الجندي وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية في اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها فيما يأتي :

- القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة خاصة باسم بنك ناصر الاجتماعي .

- المادتان (٤٩ و ٥٠) من قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون

رقم ١٥٣ لسنة ١٩٩٩

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شعبان سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ١٤ نوفمبر سنة ١٩٩٩ م) .

حسني مبارك